الشروط والأحكام لإدارة سير الحسابات

تحكم هذه الشروط والأحكام إدارة سير حسابات الشركات (الشروط)بين:

أ- بنك مسقط ش.م.ع.ع، شركة مساهمة عامة تم تأسيسها وفقًا لقوانين سلطنة عمان بموجب السجل التجاري رقم ١١٤٥٧٣٨ ، باعتبارها مؤسسة مالية مرخصة وخاضعة لرقابة البنك المركزي العماني والهيئة العامة لسوق المال، والذي يقع مقرها الرئيسي في المبنى رقم ٤/١٢٠، قطعة رقم ٣١١، شارع رقم ٦٢، مرتفعات المطار، مسقط، سلطنة عمان (البنك)

9

ب- الزبون والزبائن (الزبون) الذي وردت تفاصيله في استمارة طلب فتح الحساب ذات صلة للمؤسسات التجارية (استمارة)

المقدمة

١- إن هذه الشروط تحكم العلاقة بين البنك والزبون لجميع الحسابات التي يحتفظ بها الزبون لدى البنك (يشار إليها معًا باسم "الحسابات") مع مراعاة أي شروط إضافية تنطبق على أي من الحسابات.

الإشعارات

٢- سيتلقى الزبون شهرياً كشفًا عن كل حساب مصرفي عن طريق البريد الإلكتروني. يجب على الزبون بذل قصارى جهده لإبداء أي اعتراض وتقديمه للبنك فيما يتعلق بأي تناقضات في معاملات الحساب الواردة في الكشوفات المصرفية الخاصة بالزبون وذلك في غضون عشرة (١٠) أيام عمل من استلام كشف الحساب. و في حالة التأخير في إبداء أي اعتراض من قبل الزبون و نتج عن ذلك أي خسائر ، يتحمل الزبون تلك الخسائر.

٣- سيتم إرسال جميع كشوفات الحساب المصرفية والإشعارات والمخاطبات الأخرى إلى عنوان البريد الإلكتروني للزبون المسجل لدى البنك والمذكور في استمارة طلب فتح حساب المؤسسات التجارية. ويجب على الزبون إبلاغ البنك بأي تغيير يطرأ على تفاصيل التواصل الخاصة به من خلال إكمال الاستمارات اللازمة الصادرة من البنك من وقت لآخر.

الرسوم والفوائد

٤- لن يتم دفع أي فائدة على ودائع الحساب الجاري، وسيقوم البنك باستقطاع الرسوم العرضية/ رسوم الخدمة،و رسوم الحد الأدنى للرصيد أو أي رسوم أخرى حسب الأسعار السائدة والمذكورة في كتيب رسوم التعرفة المتاح على الرابط: (bankmuscat.com) Tariff Eng Book.pdf

٥- يجوز للبنك من وقت لآخر أن يعرض عملات أجنبية مختلفة حسب احتياجات البنك. وأي حساب بالعملة الأجنبية للزبون يجب أن يتم التعامل به في المعاملات المصرفية بنفس العملة الأجنبية. إن أسعار العملات الأجنبية متاحة على الرابط التالي: «https://www.bankmuscat.com/en/treasury/Pages/default.aspx» الخزينة والمؤسسات المالية العالمية من بنك مسقط. تخضع جميع معاملات الحساب بالعملة الأجنبية للقيود المحددة، وتوافر عملة الحساب، وأسعار صرف العملات الأجنبية، وأي رسوم إضافية. قد تخضع الودائع والسحوبات والمعاملات على أي حساب بالعملة الأجنبية من قبل البنك إلى عمولة مستحقة الدفع للبنك، وفقًا لدليل التعرفة، وتخضع للتغيير من وقت لآخر حسب إبلاغ البنك بذلك وفقًا للبند ٣٥ من هذه الشروط والأحكام. تنطبق التدابير و/أو القيود الحكومية، سواء كانت دولية أو محلية تؤثر على البنك، بالمقابل على الأرصدة الدائنة للزبون بالعملة المعنية، ولن يكون البنك مسؤولاً تجاه الزبون فيما يتعلق بالعملة المعنية أو عن أي خسارة أو تأخير أو مسؤولية أو أي ضرر قد ينشأ بموجب ذلك.

يجب أن تجتذب جميع الحسابات بالعملة الأجنبية مبلغ فائدة شهري، والذي يمكن أن يكون إما أ) سعر فائدة إيجابي مضاف إليه؛ أو ب) سعر فائدة سلبي يتم خصمه من حساب الزبون كائتمان أو خصم مباشر، كما تم نشره على «https://www.bankmuscat.com/en/accounts/Pages/details.aspx#fixed» تفاصيل الحسابات - بنك مسقط. سيتم تطبيق كافة الرسوم المصرفية على الحسابات بالعملة الأجنبية بالريال العماني حسبما يعادل العملة الأجنبية.

٦- حيث أن البنك قد منح تسهيلات قروض للزبون أو يستمر في منحها للزبون عن طريق السحب على المكشوف في الحسابات الجارية، خصم الفواتير، قبول الفواتير، سحب الفواتير، فتح اعتمادات مستدينة و/أو عن طريق أي تعاملات أخرى أيا كانت طبيعتها يراها البنك في تقديره المطلق مناسبة مقابل معدل فائدة يكون للبنك الحق في تغييرها في أي وقت. ويعمل البنك على إخطار الزبون بأي تعديلات تطرأ على أسعار الفائدة. يرجى الرجوع إلى بند رقم ٣٥ للمزيد من التفاصيل. وفي حال لم يسدد الزبون المستحقات عند طلب البنك وبالطريقة التي يطلبها البنك، فسيكون للبنك السلطة التقديرية لاسترداد المبلغ بالكامل مرة واحدة دون الحاجة إلى الحصول على موافقة الزبون.

٧- في الحالات التي يصبح فيها الحساب مكشوفًا إلى الحد أو الفترة التي قد يسمح بها البنك وفقًا لتقديره المطلق، يوافق الزبون على إضافة سعر الفائدة بالسعر أو المعدلات التي يقررها البنك إلى المبلغ الأساسي المستحق كل شهر و/ أو على فترات أخرى ، وأن تصبح جزءًا لا يتجزأ من التزامات الزبون المستحقة للبنك.

٨- يجوز أن يتم الايداع أو السحب في أي من الحسابات من أي فرع من فروع البنك بسلطنة عمان شريطة تقديم ما يثبت هوية الزبون والتفاصيل الكافية عن الحساب المذكور وتخضع لرسوم البنك المعتادة والمذكورة في كتيب رسوم التعرفة المتاح على الرابط (bankmuscat.com) Tariff Eng Book.pdf

بنك مسقط
bank muscat

حقوق الخصم والتسوية

٩- يحق للبنك إجراء المقاصة وتجميع وتسوية كل أو أي وديعة خاصة بالزبون بما في ذلك أي عملات اجنبية فيما يتعلق بكل أو بعض مديونية الزبون للبنك في أي وقت وتعتبر كل حسابات الزبون مع البنك أو أي فرع منه حساباً واحداً لأغراض المادة ٣٤٦ من المرسوم السلطاني رقم ٩٠/٥٥.

١٠- إن أي أموال أو أصول أخرى من أي نوع يحتفظ بها البنك باسم الزبون يجب أن يتم التعهد بها حصريًا للبنك لضمان دفع أي مديونيات أو أي مستحقات أخرى للدفع للبنك من قبل الزبون، بما في ذلك على سبيل الذكر لا الحصر، كل وأية مبالغ أساسية مع جميع الفوائد وأي رسوم أخرى. كما أن للبنك الحق الحصري في حجز أي أرصدة دائنة متاحة في أي من حسابات الزبون لصالح البنك.

١١- يؤكد الزبون ويوافق بموجبه على أن للبنك الحق التقديري في الخصم من أي من حسابات الزبون لتسوية أي رسوم أو فوائد أو عمولات أو ضرائب أو رسوم أو مصاريف أخرى يدفعها البنك، دون الحاجة إلى إشعار الزبون والحصول على موافقته بذلك.

البنود المتعلقة بالحساب الجاري

١٢- يحق للبنك خصم الرسوم على أي من الحسابات، وجميع الشيكات وأوامر الدفع والمدفوعات الموقعة من قبل المفوضين بالتوقيع والتي قدمها الزبون للبنك سواء كان هذا الحساب دائنًا أم لا وسواء أن هذا الحساب قد يصبح على المكشوف أم لا نتيجة لهذا الخصم أو الرسوم دون المساس بحق البنك في أي وقت في رفض منح السحب على المكشوف أو رفض زيادة أي سحب على المكشوف ممنوح بالفعل للزبون ويتنازل الزبون بموجب هذا عن حقه في الحصول على إخطار فوري بموجب المادة٣٤١ من المرسوم السلطاني ٩٠/٥٥ في حالة السحب على المكشوف.

١٣- يجب الإقرار بجميع المبالغ /السندات المودعة في رصيد الحساب من خلال توقيع المفوض بالتوقيع وختم البنك على إيصال المعاملة في النسخة الخاصة بالزبون، وفي حالة عدم وجودها لن يكون البنك مسؤولا عن ما يترتب على عدم التقيد بما ورد ذكره سلفاً.

١٤- يتم إصدار دفتر شيكات بعد اكمال اجراءات فتح الحساب من كل النواحي المتعارف عليها. إن مسئولية حفظ الشيكات و دفاترها التي صرفت للزبون في كل الأوقات في تحكم آمن هي مسؤولية الزبون وعليه إخطار البنك فورا في حالة فقدان أو سرقة أيا من أوراق دفتر الشيكات سواءً من خلال القنوات المصرفية المختلفة مثل: الفرع، مدير علاقات الحساب، الخدمات المصرفية عبر الانترنت أو من خلال إرسال بريد إلكتروني إلى corporateservicedesk@bankmuscat.com. يكون الزبون مسؤولاً عن جميع الخسائر المترتبة عن سرقة أو فقدان أيا من أوراق دفتر الشيكات إذا كانت الخسارة أو السرقة ناتجة كليًا أو جزئيًا عن إهمال الزبون أو نتيجة لفشل الزبون في ممارسة العناية الواجبة. يوافق و يتفق الزبون على أنه لن يتم سحب الشيكات من البنك إلا إذا تم الاحتفاظ بأموال كافية في الحساب. كما يصرح الزبون أن البنك له الحق بخصم وتحصيل رسوم خدمة على أي من الحسابات فيما يتعلق بالشيكات المرتجعة بالمعدلات التي يراها البنك مناسبة.

١٥- تقبل جميع السندات كالشيكات، قسائم الأرباح، الفواتير ، الكامبيلات... الخ، المستحقة الدفع للزبون للتحصيل لمصلحة الزبون فقط دون افتراض أي مسئولية عنها من حيث شكلها، اكتمالها او كونها أصلية أم لا و ليس على البنك أي التزام من أي نوع بمتابعة أو استرداد هذه السندات و قيمتها.

١٦- في حالة وفاة أو إفلاس أو فقدان أهلية الزبون (إذا كانت الشركة ملكية فردية) فإن البنك لن يكون مسؤولا عن أي خسارة أو ضرر او مسؤولية تنشأ عن تلك الوفاة او الإفلاس أو فقدان الاهلية الزبون و التي قد تنشأ عن أي تعاملات في الحسابات إلى حين استلام البنك اشعارا كتابيا بتلك الوفاة او الإفلاس او فقدان لاهلية موقعا عليه بواسطة ممثل مناسب للزبون مؤيدا باثبات مستندي مقبول للبنك أو مستند من جهة حكومية ذات صلاحية.

١٧- لن يقبل البنك أمر إيقاف الدفع إلا في حالة فقد أو سرقة شيك أو إفلاس المستفيد المقصود أو في مثل هذه الحالات الأخرى التي يتفق عليها البنك كتابيًا مسبقًا ، بشرط أن يكون إصدار أمر إيقاف السداد على مسؤولية الزبون وحده وفي مقابل إكمال الزبون للمستند المناسب الذي يطلبه البنك وتنفيذه بشكل صحيح.

حق السرية

١٨- للزبون حق توفير حماية معلوماته الشخصية والمالية ويوافق البنك ويسعى لاتخاذ جميع تدابير الرقابة والحماية المناسبة للحفاظ على معلومات الزبون الشخصية والمالية بأمان وسرية دون تغيير. مع أخذ البند السابق بعين الاعتبار، يحتفظ البنك والمحال له والشركات التابعة له بالحق في الكشف عن معلومات الزبون لأطراف ثالثة في الحالات التالية:

أ) إن كانت ضرورية لإتمام أي معاملة يطلبها، يوجّه بها أو يصرّح لها الزبون نفسه.

ب) إذا كان ذلك مطلوباً أو مسموحاً به بموجب القانون واللوائح والتعليمات الحكومية و / أو أمر المحكمة، للامتثال للمتطلبات القانونية والتشريعية؛

ج) لتطبيق أي حق و / أو أداء أي التزام ينشأ فيما يتعلق بالحساب وسجلات الائتمان وتحصيل الديون ومكاتب الائتمان؛

د) لفرض و / أو الدفاع عن حقوق ومصالح البنك؛

هـ) لمتطلبات التشغيل الداخلية للبنك؛ أو

و) في حال تقديم الزبون للبنك موافقة خطية مسبقة.

١٩- إخلاء المسؤولية /إبراء ذمة: يحق للبنك بموجب هذا المستند بشكل غير قابل للنقض إرسال المعلومات إلى الزبون عن طريق البريد الإلكتروني أو قبول التعليمات من الزبون عبر البريد الإلكتروني وفقًا لتقدير البنك المطلق لتشغيل حسابه حسب التفويض المتفق عليه. يتعهد الزبون ويوافق على ما يلي:

أ) أن البنك مفوض تفويضًا غير مشروط بالتصرف وفقا للتوجيهات التي يعتقد البنك وفقًا لسلطه التقديرية بانها قد صدرت من الزبون او يعتقد أنها تتوافق مع أحكام التفويض الخاص بالحساب ولن يكون البنك مسؤلا عن تصرفه وفقا لتلك التوجيهات في أي ظرف من الظروف.

ب) يتعهد الزبون بأن لا يمس بالبنك بأي شكل من الأشكال وأن يعوض البنك عن أي إجراءات أو مطالبات أو أضرار أو التزامات أو تكاليف أو النفقات بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التكاليف القانونية وأتعاب المحامين التي يتحملها أو يتكبدها البنك سواء بشكل مباشر أو غير مباشر فيما يتعلق بمراسلات البنك مع الزبون عبر البريد الإلكتروني، أو قبول البنك لتعليمات الزبون المرسلة عبر البريد الإلكتروني.

د) لن يكون البنك مسؤولاً عن أي خسارة تبعية أو غير ذلك يتكبدها الزبون نتيجة تصرف البنك أو رفضه التصرف كليًا أو جزئيًا بناءً على التعليمات التي يعتقد البنك، وفقًا لتقديره الخاص، أنها حدثت بما يتوافق مع ما سبق، سواء تم إصدار مثل هذه التعليمات أم لا. إن حقيقة أن أي تعليمات قد يتبين لاحقًا أنها خاطئة أو غير كاملة أو غير دقيقة أو متأخرة أو غير مصرح بها أو غير موثوقة بأي شكل من الأشكال، لا ينبغي أن تكون عائقاً أمام حقوق البنك بموجب هذه الاتفاقية.

٢٠- يؤكد الزبون أن أي معلومات خاصة بطرف ثالث بما في ذلك البيانات الشخصية أو المعلومات الضريبية التي قدمها إلى البنك قد تم إخطار الشخص المعني بها وأن الشخص موافق على الأخذ بتلك المعلومات والإفصاح عنها ونقلها على النحو المبين في هذه الشروط، حيث يجب على الزبون إخطار كل شخص ذي صلة قد يكون لديه حقوق الوصول إلى بياناته الشخصية أو معلوماته الضريبية وتصحيحها.

٢١- يقر الزبون وكل شخص مرتبط بالزبون لديه القدرة على التحكم فيما يتعلق بأي حساب بأنهم مسؤولون وحدهم عن فهم التزاماتهم الضريبية والامتثال لها بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، مدفوعات الضرائب أو إكمال الإقرارات أو المستندات الأخرى المطلوبة المتعلقة بدفع جميع الضرائب ذات الصلة مثل ضريبة القيمة المضافة أو أي ضريبة أخرى في جميع الولايات القضائية التي تنشأ فيها تلك الالتزامات والمتعلقة بفتح واستخدام الحساب الحسابات و/أو الخدمات المقدمة من قبل البنك. قد يكون لدى بعض البلدان تشريعات ضريبية ذات تأثير يتجاوز الحدود الإقليمية بغض النظر عن الزبون أو مكان إقامة الشخص المتصل أو أو جنسيته. لا يقدم البنك مشورة ضريبية ولكنه ينصح الزبون بطلب مشورة قانونية و/ أو ضريبية مستقلة. لا يتحمل البنك أي مسؤولية فيما يتعلق بالالتزامات الضريبية للزبون في أي ولاية قضائية قد تنشأ، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أي التزام قد يتعلق على وجه التحديد بفتح واستخدام الحسابات و/ أو الخدمات التي يقدمها البنك.

إقرار الزبون

٢٢- يتعهد الزبون ويضمن بأن قادر على سداد جميع ديونه في تاريخ فتح كل أو أي من الحسابات وأنه لم يتوقف عن سداد أي من ديونه وفق ما ورد في قانون الإفلاس (المرسوم السلطاني ٥٣ / ٢٠١٩).

٢٣- يضمن الزبون كذلك أن جميع المعلومات المقدمة للبنك (سواء في استمارة فتح الحساب أو غير ذلك) صحيحة ودقيقة، وإذا حدث تغيير في أي من البيانات المقدمة، فسيقوم الزبون بإخطار البنك على الفور بذلك.

يقر الزبون بأنه قد قدم إلى البنك معلومات كافية ودقيقة وصحيحة فيما يتعلق بأي تسهيلات/ قروض مُنحت من بنوك أخرى تعمل في سلطنة عمان أثناء فتح الحساب أو في أي فترة بعد ذلك.

في الحالات التي تتجاوز فيها التسهيلات/القروض الممنوحة من البنوك الأخرى العاملة في سلطنة عمان مليون ريال عماني، يتعهد الزبون بتقديم شهادة عدم ممانعة من البنوك المقرضة الأخرى التي قدمت تمويل ٢٠٪ أو أكثر من إجمالي تسهيلات الائتمان الإجمالية. بناءً على هذه الحالة الائتمانية، يقر الزبون بأن البنك غير ملزم بفتح أو تفعيل الحساب ما لم يتم تقديم شهادة عدم الممانعة. في الحالات التي ترفض فيها البنوك المعنية من إصدار شهادة عدم الممانعة، فلن يكون البنك ملزماً بفتح أو تفعيل الحساب.

٢٤- يتعهد الزبون بموجب هذا بأنه سوف يقوم على الفور (خلال ثلاثين يومًا من الطلب) بتقديم جميع معلومات العناية الواجبة للزبائن والمستندات التي قد يطلبها البنك من وقت لآخر للامتثال لمتطلباته القانونية المحلية أو الدولية. يوافق الزبون بموجب هذا ويوافق على أن عدم الامتثال الفوري لطلب البنك في هذا الصدد يشكل مخالفة لهذه الشروط وسيخول البنك الحق في إغلاق أي أو كل الحسابات وفقًا لسياسات وإجراءات البنك القياسية.

٢٥- يوافق الزبون على تدقيق جميع كشوفات الحسابات المصرفية ورفع أي اعتراض عبر القنوات المصرفية (الفرع، مدير علاقات الحساب، الخدمات المصرفية عبر الإنترنت)، أو عن طريق إرسال بريد إلكتروني إلى corporateservicedesk@bankmuscat.com.

العقوبات/ الاستخدام غير المشروع.

٢٦- يحتفظ البنك بالحق في رفض أي إيداع، ورفض فتح الحسابات و/ أو إغلاقها، دون الحاجة إلى تقديم أي مبررات للزبون. تخضع جميع عمليات تحويل الأموال والودائع للمقاصة ويحتفظ البنك بالحق في توجيه البنود للتحصيل من خلال مراسلاته الخاصة.

يحتفظ البنك بالحق في إيقاف/ حظر أي معاملات يتم إجراؤها أو استلامها من الأفراد والكيانات والبلدان الخاضعة للعقوبات بما يتماشى مع اللوائح الدولية.

بنك مسقط
bank muscat

٢٧- يوافق الزبون على أنه يجوز للبنوك المراسلة الأجنبية رفض أو إعادة أو حظر عملية التحويل، ويمكن للبنوك إبلاغ مكتب مراقبة الأصول الأجنبية/ مكتب تنفيذ العقوبات المالية/ أي سلطات تنظيمية أخرى ذات صلة أو قد يصدر البنك المراسل إخطارات بإيقاف التحويل إذا لم يتم الرد على الاستفسارات على الفور أو في حالة أن عملية الدفع تتعارض مع سياسات البنوك المراسلة. يوافق الزبون على أنه لن يتم إفراج الأموال المحظورة إلا بعد الحصول على الإذن الواجب كما يعتمد على قرار مكتب مراقبة الأصول الأجنبيةOFAC / مكتب تنفيذ العقوبات المالية OFSI / أي سلطات تنظيمية أخرى ذات صلة، الأمر الذي قد يستغرق عدة أشهر/ سنوات. أيضا، يوافق الزبون على تعويض البنك عن أي خسارة أو مصاريف أو ضرر أو غرامة أو مطالبة، سواء كانت قضائية أو غير ذلك، يتكبدها البنك بسبب امتثال البنك للعقوبات والسياسات الداخلية للبنوك المراسلة فيما يتعلق بالتحويلات/ تشغيل معاملات الحسابات.

٢٨- يوافق الزبون على الرد الفوري على استفسارات البنك عند استلامها، وإكمال المعاملات المشروعة فقط المدعومة بوثائق أصلية تدعم المعاملة. قد يؤدي عدم الرد في الوقت المناسب على مثل هذه الاستفسارات من البنك إلى رفض المعاملة أو التأخير. يدرك الزبون ويوافق على أنه يمكن للبنك المراسل الأجنبي أو البنك عدم إكمال المعاملة وإبقاء المعاملة معلقة في حال لم يتم الرد على الاستفسارات المطروحة بشكل مناسب وفي الوقت المناسب.

٢٩- يصرح الزبون ويتعهد بأنه لن يتم استخدام الحسابات إلا في المعاملات التجارية المشروعة وليس لأي أغراض غير قانونية. يوافق الزبون على عدم بدء تحويلات/ معاملات من حساباتهم، والتي تنطوي بشكل مباشر أو غير مباشر على المخدرات أو الحيوانات أو الاتجار بالبشر أو أي نشاط غير مشروع أو غير قانوني أو أي ارتباط أو صلة بأي دولة أو أفراد/ كيانات/ سلع أو خدمات محظورة تم إدراجها في القائمة السوداء من قبل السلطات المحلية أو الأمم المتحدة، أو الولايات المتحدة الأمريكية من خلال مكتب مراقبة الأصول الأجنبية OFAC أو مكتب تنفيذ العقوبات المالية OFSI ، أو الاتحاد الأوروبي أو أي هيئات تنظيمية أخرى وأن التحويلات تتوافق مع جميع إرشادات العقوبات المعمول بها. يقع على عاتق الزبون مسؤولية ضمان عدم إجراء المدفوعات إلى أي كيانات أو سلطات قضائية خاضعة للعقوبات.

٣٠- سيقوم البنك بتنفيذ الحوالات المالية على مسؤولية ومخاطرة الزبون، ويوافق الزبون بموجب هذا ،دون قيد أو شرط، على تعويض البنك وإبراء ذمته من أي خسارة أو مصاريف أو ضرر أو غرامة أو مطالبة، سواء قضائية أو غير ذلك ، يتكبدها البنك بسبب امتثال البنك للعقوبات والسياسات الداخلية للبنوك المراسلة فيما يتعلق بالتحويلات/ تشغيل معاملات الحساب.

٣١- يوافق الزبون على أن البنك يحتفظ بالحق في حظر و/ أو إغلاق حسابات الزبون أو اتخاذ أي إجراء ضروري آخر إذا انخرط الزبون أو أي كيان متصل في أي معاملات غير مشروعة أو مشبوهة أو تعرض للعقوبات من قبل أي من الجهات المذكورة أعلاه أو المتعاملة معها بشكل مباشر أو غير مباشر مع أي كيانات، سواء كانت قانونية أو طبيعية، يعاقب عليها أي من الهيئات المذكورة أعلاه. لأغراض هذا البند، يُقصد بالكيان المتصل: المساهمين أو المفوضين بالتوقيع أو أعضاء مجلس إدارة الزبون أو أي أقارب من الدرجة الأولى لهؤلاء المساهمين أو الموقعين المفوضين أو أعضاء مجلس الإدارة أو أي شركة يكون فيها الزبون أو المساهمون فيه أو المفوضون بالتوقيع لديهم مساهمة فيها.

إغلاق الحساب

٣٢- في حالة إغلاق الحساب من قبل البنك بسبب فشل الزبون في تقديم المعلومات والمستندات وفقًا للقسم (٢٤) أو السلوك غير الصحيح وفقًا للقسم (٢٨)، فسيتم تحويل الرصيد المتاح في الحساب بعد خصم الرسوم المصرفية، إن وجدت، إلى الزبون أو سيتم الاحتفاظ بها بشكل آمن تحت اسم الزبون من قبل البنك.

شروط وأحكام عامة

٣٣- سيبذل البنك قصارى جهده في إبلاغ الزبون مسبقًا بأي تعديلات على هذه الشروط عن طريق رسالة نصية قصيرة على رقم الهاتف النقال المسجل لدى البنك، وبريد إلكتروني على عنوان البريد الإلكتروني المسجل لدى البنك، وخطاب ورقي إلى صندوق البريد الخاص بالزبون. سيتم عرض جميع التحديثات العامة التي تؤثر على جميع زبائن عملاء البنك في الفروع وستصبح هذه التغييرات سارية بعد ستين (٦٠) يومًا من تاريخ الإشعار (ما لم يتم تقديم تاريخ سريان مختلف في الإشعار)

٣٤- يجب أن تكون جميع الأحكام المنصوص عليها في استمارة طلب فتح الحساب مكملة لأحكام جميع الاتفاقيات الأخرى بين البنك والزبون ويجب قراءتها وتفسيرها على هذا النحو. إذا أصبح أي بند أو جزء من هذه الشروط غير صالح أو غير قانوني أو غير قابل للتنفيذ، فسيتم تعديله إلى الحد اللازم لجعله صالحاً وقانونيًا وقابل للتنفيذ. إذا لم يكن هذا التعديل ممكنًا، فسيتم حذف البنود ذات الصلة أو الجزء ذي الصلة منها. لا يؤثر أي تعديل أو حذف لبند كامل أو جزء منه على صلاحية وإمكانية تنفيذ بقية الشروط.

٣٥- في حال لم ينفذ الزبون ما يطلبه البنك لأي من هذه الشروط بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، التساهل أو التنازل أو التسوية أو الترتيب الذي قد يسمح به البنك أو يقدمه البنك للزبون، وفقًا لتقديره، لا يعني أو يعتبر تنازلاً من جانب البنك عن أي من حقوقه بموجب هذه الاتفاقية. تخضع هذه الشروط لقوانين سلطنة عمان وما ورد فيها، ويجب حل أي نزاع ينشأ عن هذه الشروط أو يتعلق بها من قبل المحاكم المختصة في سلطنة عمان.

٣٦- على المسأجر أن لا يستخدم الخزائن لأغراض تدعم غسل الاموال، تمويل الارهاب، أو تمويل إنتشار التسلح.

٣٧- تستخدم الخزائن على سبيل الحصر ألغراض حفظ ألاوراق المالية واألموال ، والمعادن النفسية والمجوهرات والقطع الفنية والمستندات فقط ويتعين على المستأجر الحصول على موافقة المؤجر الكتابية لحفظ أي أغراض أخرى غير المذكورة في هذا البند ، وبصفة عامة ال يجوز حفظ أي مواد خطرة أو قابلة للإشتعال أو الإنفجار أو أية مواد ذات روائح كريهة أو مواد قابلة للفساد في الخزائن ، ويتحمل مستأجر الخزانة الذي ال يتقيد بهذه الشروط مسؤولية أية خسائر أو أضرار تحدث له للبنك أو ألي طرف ثالث تكون ناشئة عن عدم التقيد بهذه الشروط وعليه يوافق المستأجر صراحة على أن مهمة المؤجر تنحصر في ممارسة العناية العادية بالخزانة ولن يكون المؤجر تحت أي ظرف من الظروف مسؤوال عن فقد أو تلف أو خراب المحتويات القيمة ألي سبب من ألاسباب ويجوز للمستأجرين أن يقوموا بمحض إرادتهم بتأمين خزائنهم لدى أي شركة تأمين . يحق للمؤجر تفتيش خزينة ألمانات في حضور المستأجر أو من ينوب عنه للتأكد من طبيعة محتوياتها ويمنع على المستأجر منعا باتا حفظ المتفجرات أو المواد القابلة لالشتعال أو المواد كريهة الرائحة أو المواد القابلة للفساد.

بنك مسقط
bank muscat

التنازل عن خصوصية البيانات:

- قد يطلب البنك معلومات الزبون على سبيل المثال لا الحصر، عنوان البريد ورقم الهاتف النقال. ويوافق الزبون بموجب هذا على أنه يجوز للبنك، البنك أيضًا نقل معلومات الزبون وبياناته إلى أطراف ثالثة لأغراض التسويق والاستبيانات والبحث حسب الحاجة. • يضمن البنك للزبون أنه التزامه واتخاذ جميع الخطوات المناسبة والمحددة لضمان الالتزام في جميع النواحي المادية للوائح المعمول بها المتعلقة بخصوصية البيانات وأمنها وجمعها وتخزينها واستخدامها، والكشف عن المعلومات الشخصية للزبون ومعالجتها وتحليلها وإتلافها.
- من خلال تحديد هذه الخانة، يوافق الزبون بموجبه وبشكل نهائي وغير مشروط على شروط بند التنازل عن خصوصية البيانات. يقر الزبون ويفهم أن قبول بند التنازل عن خصوصية البيانات هو تقديري وفي حالة عدم قبول هذا البند، لن تتأثر أي من حقوق الزبون

ملحق

تصنيف المؤسسات بموجب قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية للشركات الأمريكية والمؤسسات المالية الأمريكية (FATCA)

- مواطن أمريكي

مواطن أمريكي (يشمل المواطنين الحاملين لجنسيتين) أو مقيم اجنبي في أمريكا لأغراض ضريبية، شركة محلية مملوكة للقطاع الخاص، شراكة محلية، أو وصاية أو عقار محلي مثال: فرع لشركة أمريكية لديها ترخيص الهيئة العامة للاستثمار أو شركة أمريكية مع رخصة من حكومة المملكة العربية السعودية.

- مقيم في أمريكا وليس مواطنا أمريكيا حسب الشرح أعلاه:

مثال: شركة أمريكية متداولة بصورة منتظمة في سوق الاوراق المالية، أو حكومة الولايات المتحدة أو أي وكالة مملوكة بالكامل، أو أي إقليم أو دولة او بنك في الولايات المتحدة الأمريكية...الخ.

المؤسسات المالية غير الأمريكية

- مؤسسة مالية عمانية/ مؤسسة مالية خاضعة لاتفاق حكومي مع البلد المضيف

مثال: البنك الوطني العماني، بنك صحار، بنك ظفار، بنك عمان العربي..الخ/ مؤسسة مالية وقعت اتفاقا حكوميا مع مصلحة الضرائب في البلد المضيف.

- مؤسسة مالية مشاركة غير أمريكية وتعرف أيضا بإسم مؤسسة مالية مشاركة أجنبية. غير أمريكية تدخل في اتفاق مع مصلحة الضرائب الأمريكية لإجراء مراقبة مهنية معينة، تقديم تقارير للمتطلبات لحاملي الحسابات الأمريكية.

- مؤسسة مالية خاضعة غير أمريكية و تعرف أيضا بإسم مؤسسة مالية اجنبية خاضعة معفاة من الضريبية دون توقيع اتفاق مصلحة الضرائب. و هناك نوعان:

أ) شركة خاضعة مسجلة: مؤسسة مالية غير أمريكية تسجل في مصلحة الضرائب تبين حالتها. و تتضمن بعض البنوك المحلية، أعضاء لا يقدمون تقارير لمجموعة مؤسسات مالية مشاركة غير أمريكية، مؤسسات إستثمار جماعي مؤهلة، أموال مقيدة، مؤسسات مالية غير أمريكية تتوافق مع متطلبات قانون الإمتثال الضريبي للحسابات الامريكية وغير الأمريكية بموجب اتفاق بين الحكومتين الأمريكية وغير الأمريكية

ب) شركة خاضعة مرخصة: مؤسسة مالية غير أمريكية لا يشترط تسجيلها لدى مصلحة الضرائب و توثيق حالتها من خلال توفير وكيل حجب ضريبي مع نموذج ضريبي امريكي W8-BEN-E or W9 . و تشمل البنوك المحلية الغير مسجلة، خطط التقاعد، المنظمات الغير ربحية، المؤسسات المالية غير الأمريكية ذات الحسابات المنخفضة القيمة فقط، وبعض المؤسسات المالية غير الأمريكية الموثقة من قبل مالكها. مثال: يتم تحديده في قواعد النهائية

المنشآت المعفاة

٧. المالك المستفيد المعفى

ويشمل ما يلي:

١) منشأة حكومية (مثال: غرفة تجارة وصناعة عمان
٢) منظمة دولية (مثل: البنك الدولي، الأمم المتحدة
٣) البنك المركزي العماني
٤) صندوق التقاعد المشروط بمعاهدة
٥) صندوق التقاعد واسع المشاركة (مثال: التأمينات الاجتماعية (GOSI)
٦) صندوق التقاعد ضيق المشاركة
٧) صندوق المالك المستفيد المعفى
٨) منشأة استثمارية مملوكة بالكامل من قبل مالكين مستفيدين معفيين

٩) منظمة دولية:

- منظمة دولية: مصطلح "منظمة دولية" يعني مؤسسة دولية عامة يحق لها التمتع بامتيازات وإعفاءات و حصانات كمنظمة دولية تحت قانون حصانات المنظمات الدولية.
- تتألف أساسا من حكومة أجنبية:
- معترف بها على انها منظمة حكومية دولية أو فوق وطنية بموجب قانون أجنبي على غرار قانون حصانات المنظمات الدولية.

- عوائد دخل المنشأة لا تسري على أي شخص خاص.
- مالك مستفيد من الدفع، ولا يعمل في مجال أنشطة مالية تجارية من نوع لا تعمل من قبل شركة تامين، مؤسسة وصاية او مؤسسة إيداع يتعلق بالمدفوعات أو الحسابات أو الالتزامات التي تم تقديم هذا الطلب من أجلها.

١٠) لاتحاد الوطني للموظفين الاتحاديين بتداول عام

- المنشأة المعرفة هي شركة أجنبية ليست مؤسسة مالية.
  يتم تداول أسهم هذه الشركة بإنتظام في واحد أو أكثر من أسواق الأوراق المالية المعتمدة
- المنشأة المحددة هي شركة أجنبية وليست مؤسسة المالية.

١١ شركة تابعة للإتحاد الوطني للموظفين الإتحاديين لشركة ذات تداول عام

- المنشأة المحددة هي عضو في نفس المجموعة المندمجة الموسعة كمنشأة يتم تداول أسهمها بانتظام في أحد أسواق الأوراق المالية المعتمدة

١٢ منظمة غير ربحية

- منشأة تم تأسيسها وتجري أعمالها في بلد مقرها لأغراض دينية أو خيرية أو علمية أو فنية أو ثقافية أو تعليمية حصرية.
- منشأة معفاة من ضرائب الدخل في البلد.
- منشأة بلا مساهمين أو أعضاء يمتلكون أو ينتفعون من أصولها أو دخلها
- لا تسمح القوانين المعمول بها في بلد مقر الشركة أو وثائق تأسيس المنشأة
- لا يسمح القانون المعمول به في بلد المؤسسة ولا وثائق تكوين الكيان بتوزيع أي دخل أو أصول للمؤسسة على شخص خاص أو مؤسسة غير خيرية أو تطبيقه لصالح شخص خاص أو مؤسسة غير خيري بخلاف ما يلي: الأنشطة الخيرية للمنشأة أو كتعويض معقول عن الخدمات المقدمة أو الدفع الذي يمثل القيمة السوقية العادلة للممتلكات التي اشترتها المؤسسة بتوزيع دخل أو أصول المنشأة أو توفيرها لصالح أي شخص أو منشأة غير خيرية إلا ما يتم وفقًا لسيرالأنشطة الخيرية للمنشأة أو كدفعة تعويض معقولة للخدمات المقدمة أو الدفعات التي تمثل القيمة السوقية العادلة للعقار الذي اشترته المنشأة.
- القوانين المعمول بها في بلد المنشأة أو وثائق تأسيس المنشأة تتطلب عند حلّ أو تصفية المنشأة توزيع كل أصولها على منشأة هي حكومة أجنبية أو جزء أساسي من حكومة أجنبية أو منشأة مراقبة من حكومة أجنبية أو أي منظمة أخرى موضحة أعلاه، أو تم استملاكها لغياب الوارث من قبل حكومة بلد المنشأة أو أي فرع سياسي.

١٣) منشأة مجموعة غير مالية مستثناة

- شركة قابضة، خزينة مركزية، أو شركة تمويل .
- عضو في مجموعة غير مالية موصوفة مثل:

للثلاث سنوات التي سبقت التحديد وبنسبة لا تزيد على ٢٥٪

من الدخل الإجمالي للمنشأة والمؤلف من دخل سلبي لا يزيد على ٥ ٪ من الدخل الإجمالي للمجموعة التابعة الموسعة ومشتقة من قبل أعضاءالمجموعة التابعة لمؤسسة مالية أجنبية ولا أكثر من ٢٥ ٪من قيمة السوق العادلة للممتلكات الحائزة عليها المجموعة التابعة الموسعة وهي ممتلكات تعطي أو مملوكة لتعطي دخلًا سلبيًا وأي عضو في المجموعة

تعطي أو مملوكة لتعطي دخلًا سلبيًا وأي عضو في المجموعة التابعة الموسعة لمؤسسة مالية أجنبية، سواء مشاركة في مؤسسة مالية أجنبية أو تعتبر متوافقة مع مجموعة تابعة لمنشأة مالية أجنبية

- ليست منشأة إيداع أو حجز ماعدا أعضاء منشأة المجموعة التابعة الموسعة ولا تعمل (أو تعتبر نفسها)كصندوق إستثماري مثل صناديق الأسهم الخاصة، صندوق رأس مال المشاريع، صندوق الإستحواذ أو أي أداة إستثمارية ذات إستراتيجية أو تمويل شركات وعقد مصالح في تلك الشركات كأصول رأس مال لأهداف استثمارية.

عن/ أو نيابة عن الزبون: .....

التاريخ: .....

عن أو نيابة عن بنك مسقط: .....

التاريخ: .....